أ.د. علي الشبل | المرأة الحائض إذا تعدت الميقات راغبة في العمرة ، ما الذي يلزمها؟

علي عبدالعزيز الشبل

فعلها هذا غلط كان الواجب عليها ان ترجع للميقات وتحرم منه. الذي آآ مرت عليه وهي ناوية العمرة او تحرم وتبقى على احرامها الى ان تنتهي دورتها. كفارة لهذا الفعل عليها ان تذبح شاة في مكة - 00:00:00

تقسم على فقرائها لانها تركت واجبا. وقد قال ابن عباس رضي الله عنهما من ترك واجب من واجبات النسك فعليه دم يهريقه في الحرم والله اعلم - 00:00:20